وقف لله تعالى

سلسلة مؤلفات سعيد بن علي بن وهف القحطاني (١١٦)

شروط الصلاة وأركانها وواجباتها

تأليف شيخ الإسلام المجدد الإمام

محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

١١١٥ - ١٢٠٦ هـ

حققه واعتنى به وخرج أحاديثه

الفقير إلى الله تعالى

د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني

سلسلة مؤلفات سعيد بن علي بن وهف القحطاني ١١٦

شُرُوط الصَّلاَة وَأَرْكَانها وَوَاجِبَاتها

تأليف شيخ الإسلام المجدد الإمام **محمد بن عبد الوهاب** رحمه الله

١١١٥- ١٢٠٦ هـ

حققه واعتنى به وخرج أحاديثه

الفقير إلى الله تعالى

د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمدّاً عبدُه ورسوله، صلّى الله عليه، وعلى آله، وأصحابه، وسلّم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فإن كتاب: «**شروط الصلاة، وأركانها، وواجباتها**»، للإمام محمدبن عبدالوهاب من أنفع الكتب، وخاصة للمبتدئين، وعامة الناس، بل قد نفع الله به الخاصة والعامة، كما نفع سبحانه بسائر مؤلفاته في جميع أقطار الأرض، وهذا من فضل الله عليه وعلى الناس.

وقد شرح سماحة شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله هذا الكتاب المبارك في مسجده المجاور لمنزله، قرأه عليه إمام مسجده الشيخ محمد إلياس عبد القادر، وذلك عام ١٤١٠هـ تقريباً، فشرحه سماحة الشيخ للمصلين في خمسة أيام في خمس جلسات بين الأذان والإقامة لصلاة العشاء، فكان شرحاً مميزاً، محققاً، مختصراً، مفيداً، نافعاً، وكان مجموع الوقت لهذه الدروس الخمسة تسعين دقيقة في شريط واحد، وبقي عندي خمساً وعشرين سنة تقريباً إلى شهر محرم ١٤٣٥هـ، فيسر الله تفريغ الشريط.

وكان عملي على النحو الآتي:

١- قابلت بين كلام الشيخ ﷺ الصوتي المسجل على المفرّغ، سواء للمتن أو الشرح كلمة كلمة بدقة والحمد لله.

٢- قابلت متن كتاب شروط الصلاة وأركانها وواجباتها على أربع نسخ: على نسخة القارئ التي كان يقرأ فيها على الشيخ كما قرأها، والشيخ يسمع، وجعلتها الأصل، وعلى نسختين خطيتين: النسخة الأولى: كاملة بخط واضح، وجميل، وناسخها هو إبراهيم بن محمد الضويان، بتاريخ٦/ ٥/ ١٣٠٧هـ، وهي محفوظة بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، بميكرو فيلم رقم ٥٢٥٨، وأصل المخطوط في مكتبة جامع عنيزة بالقصيم، وهذه النسخة ضمن مجموعة مخطوطات هي: ثلاثة الأصول، والقواعد الأربع، وكتاب كشف الشبهات، وكلها للمؤلف ﷺ، والنسخة الخطية الثانية في مركز الملك فيصل، تحت رقم ميكروفيلم ٥٢٦٥، وأصل مكان هذا المخطوط مكتبة جامع عنيزة بالقصيم، وهي ضمن مجموعة مخطوطات هي: ثلاثة الأصول، وأربع قواعد، وكتاب التوحيد، وآداب المشي للصلاة، وكلها للمؤلف ﷺ، ومعها كذلك مخطوط للعقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ، وهذه النسخة الثانية نُسخت عام ١٣٣٨هـ، ولم يكتب الناسخ اسمه عليها، وهي مخطوطة بخط واضح، وجميل، ولكن فيها خرم يسير، من قول المؤلف: «والدليل قوله تعالى: «ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن ...إلى قوله: عليه وسلم في الوقتين...» وهذه النسخة قابلتها على النسخ الأخرى، والنسخة الرابعة: طبعة جامعة الإمام محمدبن سعود الإسلامية التي قام بتصحيحها، ومقابلتها على النسخة الخطية ٢٦٩/ ٨٦: الشيخ عبد

العزيز بن زيد الرومي، والشيخ صالح بن محمد الحسن.

٣- أثبتُّ الفروق بين النسخ في الحاشية.

٤- عزوت الآيات إلى سورها.

٥- خرّجت جميع الأحاديث والآثار.

٦- عملت فهرساً للآيات، والأحاديث، والآثار.

٧- سميت الشرح: «**الشرح الممتاز لسماحة الشيخ الإمام ابن باز**»، وبعد أن أنهيت الشرح الممتاز، المذكور آنفاً، وطُبِع: أحببت أن أفرد متن شروط الصلاة، وأركانها، وواجباتها في كتاب مفرد، بجميع الجهد الذي بذل فيه عن شرحه الشرح الممتاز؛ لعل الله ﷻ أن ينفع به؛ ولأن إفراده عن شرحه يكون أسهل لحفظه، وخاصة للمبتدئين وغيرهم، ومن رغب الرجوع إلى الشرح الممتاز المذكور رجع إليه.

والله تعالى أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به مؤلفه الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، وشارحه شيخنا ابن باز رحمه الله، ويجعله لهما من العلم النافع، وأن ينفعني به في حياتي، وبعد مماتي، وينفع به من انتهى إليه؛ فإنه سبحانه خير مسؤول، وأكرم مأمول، وهو حسبنا ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلَّى الله وسلّم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله، وأصحابه أجمعين.

كتبه أبو عبد الرحمن

سعيد بن علي بن وهف القحطاني

حرر بعد صلاة الظهر يوم الأربعاء ٢٥/ ٥/ ١٤٣٥هـ.

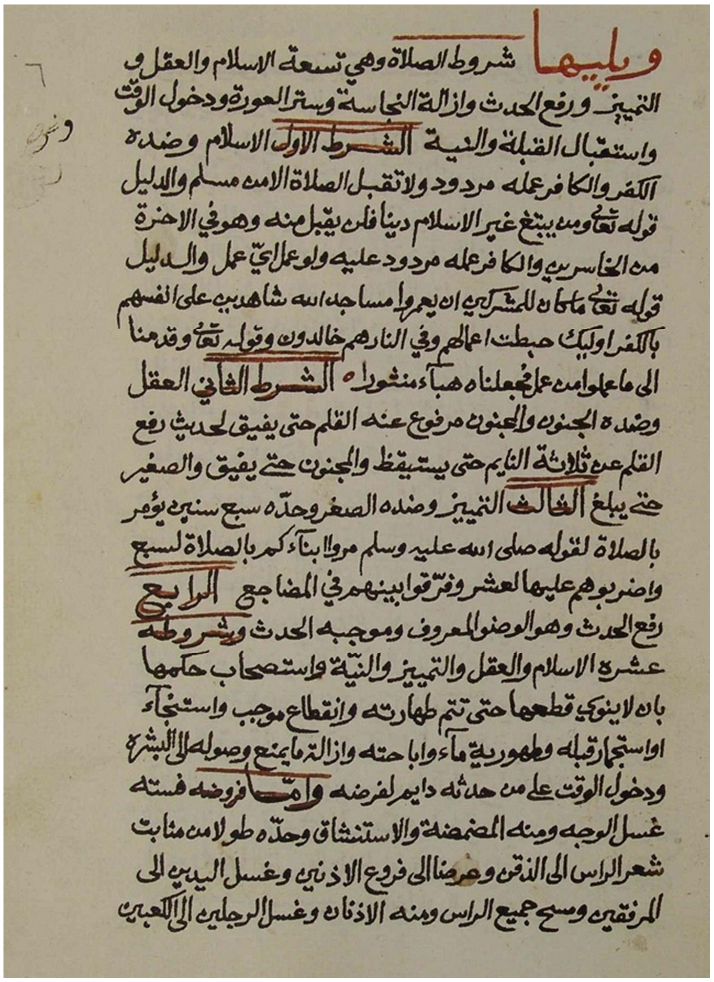

وليها شروط الصلاة وهي تسعة الاسلام والعقل و
التميز ورفع الحدث وازالة النجاسة وستر العورة ودخول الوقت
واستقبال القبلة والنية الشرط الاول الاسلام وضده
الكفر والكافر عمله مردود ولا تقبل الصلاة الا من مسلم والدليل
قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة
من الخاسرين والكافر عمله مردود عليه ولو عمل اي عمل والدليل
قوله تعالى ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله شاهدين على انفسهم
بالكفر اولئك حبطت اعمالهم وفي النار هم خالدون وقوله تعالى وقدمنا
الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا الشرط الثاني العقل
وضده الجنون والمجنون مرفوع عنه القلم حتى يفيق لحديث رفع
القلم عن ثلاثة النايم حتى يستيقظ والمجنون حتى يفيق والصغير
حتى يبلغ الثالث التميز وضده الصغر وحده سبع سنين يؤمر
بالصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم مروا ابناءكم بالصلاة لسبع
واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع الرابع
رفع الحدث وهو الوضوء المعروف وموجبه الحدث وشروطه
عشرة الاسلام والعقل والتميز والنية واستصحاب حكمها
بان لا ينوي قطعها حتى تتم طهارته وانقطاع موجب واستنجاء
او استجمار قبله وطهورية ماء وإباحته وازالة ما يمنع وصوله الى البشرة
ودخول الوقت على من حدثه دايم لفرضه وامتا فرضه فستة
غسل الوجه ومنه المضمضة والاستنشاق وحده طولا من منابت
شعر الراس الى الذقن وعرضا الى فروع الاذنين وغسل اليدين الى
المرفقين ومسح جميع الراس ومنه الاذنان وغسل الرجلين الى الكعبين

الصفحة السادسة من المخطوطة الأولى برقم ٥٢٥٨ بمركز الملك فيصل، وهي محفوظة بمكتبة جامع عنيزة بالقصيم

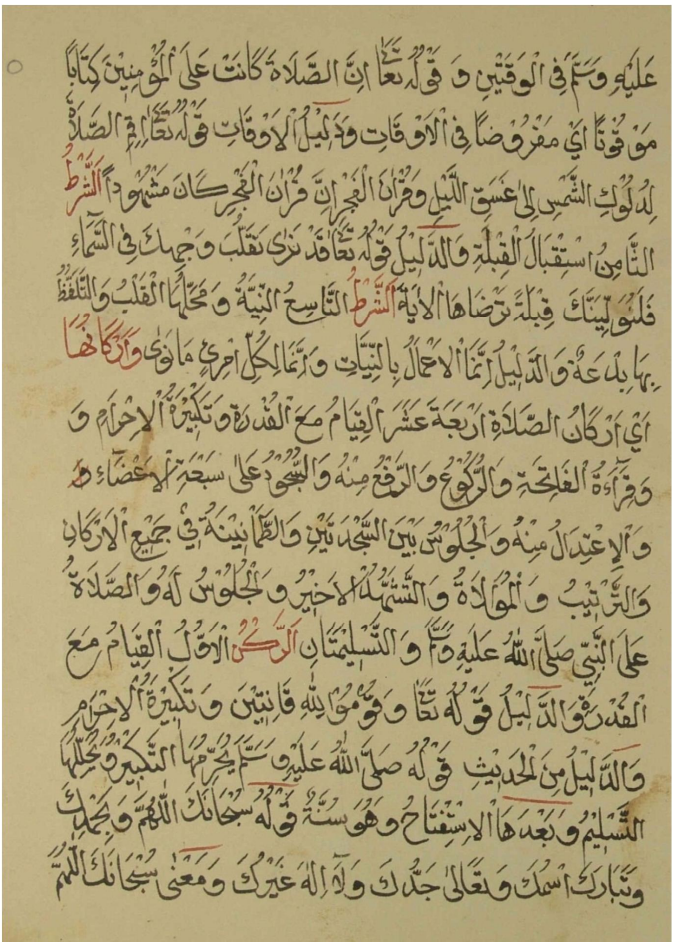

الصفحة الخامسة من المخطوطة الثانية برقم ٥٢٦٥ بمركز الملك فيصل
وهي محفوظة بمكتبة جامع عنيزة بالقصيم

[قال المؤلف شيخ الإسلام المجدد الإمام محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ]:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شُرُوطُ الصَّلاَةِ تِسْعَةٌ:

الإِسْلاَمُ، وَالعَقْلُ، وَالتَمْييزُ، وَرَفْعُ الحَدَثِ، وَإِزَالَةُ النَّجَاسَةِ، وَسَتْرُ العَوْرَةِ، وَدُخُولُ الوَقْتِ، وَاسْتِقْبَالُ القِبْلَةِ، وَالنِّيَّةُ.

الشَرْطُ الأَوَّلُ: الإِسْلاَمُ وَضِدُّهُ الكُفْر، وَالكَافِرُ عَمَلُهُ مَرْدُودٌ وَلَوْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ[١]،[٢]، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالى:﴿**مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَاجِدَ اللهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ**﴾[٣]، وقَوله تَعَالى: ﴿**وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاء مَّنثُورًا**﴾[٤].

[**الشَّرْطُ**][٥] **الثَّانِي**: العَقْلُ وَضِدُّهُ الجُنُون، وَالمَجْنُونُ مَرْفُوعٌ عَنْهُ القَلَمُ حَتَّى يَفِيقَ، وَالدَّلِيلُ الحَدِيثُ[٦]: «**رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ: النَائِمُ**

---

(١) في النسختين الخطيتين الأولى، والثانية: «والكافر عمله مردود، ولا تقبل الصلاة إلا من مسلم، والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، والكافر عمله مردود عليه، ولو عمل أي عمل...».

(٢) هنا بداية الخرم في النسخة الخطية الثانية، وانتهاؤه في وسط الشرط التاسع.

(٣) سورة التوبة، الآية: ١٧.

(٤) سورة الفرقان، الآية: ٣٢

(٥) في نسخة القاري، ونسخة الجامعة: «الثاني» بدون كلمة: الشرط.

(٦) في نسخة القاري، ونسخة الجامعة: «الحديث» وفي المخطوطة الأولى: «حتى يفيق لحديث...».

حَتَى يَسْتَيْقِظَ، وَالمَجْنُونُ حَتَى يَفِيقَ، وَالصَغِيرُ حَتَّى يَبْلُغَ»[(١)].

الثَّالِثُ: التَّمْييزُ وَضِدُّهُ الصِّغَرُ، وَحَدُّهُ سَبْعُ سِنِينَ ثُمَّ يُؤْمَرُ[(٢)] بِالصَّلاَةِ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلاَةِ لِسَبْعٍ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِعِ»[(٣)].

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، برقم ٤٤٠٥، ولفظه: عَنْ عَلِيٍّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ» وغيره بألفاظ متقاربة مختلفة الترتيب بين النائم، والمجنون، والصغير، وكلها عن علي ﷺ: الترمذي، كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، برقم ١٤٢٣، وأحمد، ٢/ ٤٦١، برقم ١٣٦٢، والحاكم، ٢/ ٥٩، وصححه وواقفه الذهبي، وصححه لغيره محققو المسند، ٢/ ٤٦١، وصححه العلامة الألباني في إرواء الغليل، ٢/ ٥، وعن عَائِشَةَ ﷺ بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبَرَ» أبو داود، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، برقم ٤٤٠٠، وأحمد، ٤٢/ ٥١، برقم ٢٥١١٤، وغيرهما بألفاظ متقاربة، وجوّد إسناده محققو المسند، ٤٢/ ٥١، وصححه الألباني في إرواء الغليل، ٢/ ٤.

(٢) في المخطوط الأول: «يؤمر بالصلاة» بدون ثم.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، برقم ٤٩٥، بلفظ: «مُرُوا أَوْلاَدَكُمْ بِالصَّلاَةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» وأحمد، ١١/ ٣٦٩، برقم ٦٧٥٦، ولفظه: «مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلاَةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ، وَإِذَا أَنْكَحَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ أَوْ أَجِيرَهُ، فَلاَ يَنْظُرَنَّ إِلَى شَيْءٍ مِنْ عَوْرَتِهِ، فَإِنَّ مَا أَسْفَلَ مِنْ سُرَّتِهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ مِنْ عَوْرَتِهِ» ورواه أحمد أيضاً برقم ٦٦٨٩، ولفظه: «مُرُوا صِبْيَانَكُمْ بِالصَّلاَةِ، إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحسّن إسناده محققو المسند، ١١/ ٣٦٩، وصححه الألباني في إرواء الغليل، ١/ ٢٦٦.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ[١]: رَفْعُ الحَدَثِ، وَهُوَ الوُضُوءُ المَعْرُوف، وَمُوجِبُهُ الحَدَثُ.

وَشُرُوطُهُ عَشَرَةٌ: الإِسْلامُ، وَالعَقْلُ، وَالتَّمْييزُ، وَالنِيَّةُ، وَاسْتِصْحَابُ حُكْمِهَا بِأَن لاَ يَنْوِيَ قَطْعَهَا حَتَّى تَتِمَ الطَّهَارَةُ[٢]، وَانْقِطَاعُ مُوجِبٍ، وَاسْتِنْجَاءٌ أَو اسْتِجْمَارٌ قَبْلَهُ، وَطُهُورِيَّةُ مَاءٍ، وَإِبَاحَتُهُ، وَإِزَالَةُ مَا يَمْنَعُ وُصُولَه إِلى البَشَرَةِ، وَدُخُولُ وَقْتٍ[٣] عَلى مَنْ حَدَثُهُ دَائِمٌ لِفَرْضِهِ.

وَأَمَّا فُرُوضُهُ فَسِتَّةٌ: غَسْلُ الوَجْهِ، وَمِنْهُ المَضْمَضَةُ وَالاسْتِنْشَاق، وَحَدُّهُ طُولاً مِنْ مَنَابِتِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِلى الذَّقْنِ، وَعَرْضاً إِلى فُرُوعِ الأُذُنَيْنِ، وَغَسْلُ اليَدَيْنِ إِلى المِرْفَقَيْنِ، وَمَسْحُ جَمِيعِ الرَّأْسِ وَمِنْهُ الأُذُنان، وَغَسْلُ الرِّجْلَيْنِ إِلى الكَعْبَيْنِ، وَالتَّرْتِيبُ وَالمُوَالاَةُ[٤]، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالى:﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ**﴾[٥] الآية [٦].

---

(١) في المخطوط الأول: «الرابع» بدون الشرط»، وهو في نسخة القارئ، وطبعة الجامعة.

(٢) في المخطوط الأول: «طهارته» بدون أل التعريف، وأل التعريف في نسخة القارئ، ومطبوعة الجامعة.

(٣) في المخطوط الأول: «ودخول الوقت».

(٤) في المخطوط الأول ذكر بعد الموالاة: «وواجبه التسمية مع الذكر».

(٥) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٦)«الآية»: ليست في النسخة الخطية الأولى، ولا الثانية.

وَدَلِيلُ التَّرْتِيبِ الحَدِيثُ: «**ابْدَؤُوا بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ**»[١].

وَدَلِيلُ المُوَالاَةِ حَدِيثُ صَاحِبِ اللُّمْعَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ لما رَأَى رَجُلاً في قَدَمِهِ[٢] لُمْعَةً قَدْرَ الدِّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهَا المَاءُ فَأَمَرَهُ[٣] بِالإِعَادَةِ[٤].

وَوَاجِبُهُ التَّسْمِيَةُ مَعَ الذِّكْرِ[٥].

وَنَوَاقِضُهُ ثَمَانِيَةٌ: الخَارِجُ مِنَ السَّبِيلَيْنِ، وَالخَارِجُ الفَاحِشُ النَّجِسُ[٦] مِنَ الجَسَدِ، وَزَوَالُ العَقْلِ، وَمَسُّ المَرْأَةِ بِشَهْوَةٍ[٧]، وَمَسُّ

---

(١) رواه النسائي، كتاب مناسك الحج، القول بعد ركعتي الطواف، برقم ٢٩٦٢، من حديث جابر ﷺ، وصححه الألباني في تمام المنة، ص ٨٨. ورواه مسلم في الحج، باب حجة النبي ﷺ برقم ١٢١٨، ولفظه: «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ».

(٢) في المخطوط الأول: «في رجله».

(٣) في المخطوط الأول: «أمره بالإعادة».

(٤) أبو داود، كتاب الطهارة، باب تفريق الوضوء، برقم ١٧٥، وأحمد، ٢٤/ ٢٥١، برقم ١٥٥٩٥، عن بعض أصحاب النبي ﷺ بلفظ: أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره النبي ﷺ أن يعيد الوضوء والصلاة، وصححه لغيره محققو المسند، ٢٤/ ٢٥٢، والألباني في صحيح سنن أبي داود، ١/ ٣١٠، برقم ١٦٨، ونقل ابن دقيق العيد في الإلمام، ص ١٥ عن الإمام أحمد بأن إسناده جيد، ورواه بنحوه ابن ماجه في سننه، كتاب الصلاة، باب من توضأ فترك موضعاً لم يصبه الماء، برقم ٦٦٦، عن عمر بن الخطاب ﷺ.

(٥) في النسخة الخطية الأولى تقديم هذه الجملة بعد قوله: «والموالاة».

(٦) «النجس» ليست في النسخة الخطية الأولى.

(٧) قال شيخنا ابن باز رحمه الله: في الشرح الممتاز، ص٦٨: في لمس المرأة بشهوة إذا لم يخرج شيء من المذي، أو غيره: «والصواب أنه لا ينقض؛ لأن الرسول ﷺ كان يُقَبِّل بعض نسائه ثم لا يتوضأ» [أحمد في السند، ٤٢/ ٤٩٩، برقم ٢٥٧٦٦، وأبو داود، برقم ١٧٩، والترمذي، برقم ٨٦، وغيرهم، وصحح إسناده محققو المسند، ٤٢/ ٤٩٩، وصححه الألباني في صحيح أبي داود، ١/ ٣٢٢]، وأما =

الفَـرْجِ بِاليَـدِ قُـبُلاً كَـانَ[١] أَوْ دُبُـراً، وَأَكْـلُ لَحْـمِ الجَـزُورِ، وَتَغْسِـيلِ المَيِّتِ[٢]، وَالرِّدَّةُ عَنِ الإِسْلاَمِ أَعَاذَنَا الله مِنْ ذَلِكَ.

الشَّرْطُ الخَامِسُ[٣]: إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ مِنْ ثَلاَثٍ: مِنَ البَدَنِ، وَالثَّوْبِ، وَالبُقْعَةِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالى:﴿**وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ**﴾[٤].

الشَّرْطُ السَادِسُ: سَتْرُ العَوْرَةِ: أَجْمَعَ أَهْلُ العِلْمِ عَلَى فَسَادِ صَلاَةِ مَنْ صَلَّى عُرْيَاناً وَهْوَ يَقْدِرُ، وَحَدُّ عَوْرَةِ الرَّجُلِ مِنَ السُّرَّةِ إِلى الرُكْبَةِ، وَالأَمَةِ كَذَلِكَ، وَالحُرَّةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ إِلاَّ وَجْهَهَا، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالى: ﴿**يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ**﴾[٥]، أَيْ: عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ.

الشَّرْطُ السَّابِعُ: دُخُولُ الوَقْتِ، وَالدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ حَدِيثُ جِبْرِيلَ عليه السلام أَنَّهُ أَمَّ النَبِي ﷺ فِي أَوَّلِ الوَقْتِ وَفِي آخِرِهِ[٦]، فَقَالَ: «**يَا مُحَمَّدُ الصَّلاَةُ بَيْنَ هَذَيْنِ الوَقْتَيْنِ**»[٧].

= قول الله ﷻ: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [النساء: ٤٣]، فالمراد به الجماع.

(١) «كان» ليست في المخطوطة الأولى.

(٢) والصواب أنَّ تغسيل الميت لا ينقض الوضوء، إلا إذا مسَّت يد المغسِّل فرج الميت، ورجّح ذلك شيخنا ابن باز في الشرح الممتاز، ص ٧٠.

(٣) في النسخة الخطية الأولى فقط: «الخامس» دون ذكر الشرط.

(٤) سورة المدثر، الآية: ٤.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ٣١.

(٦) في النسخة الخطية الأولى فقط: «وآخره» دون «في».

(٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّنِي جِبْرِيلُ عليه السلام عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى =

وَقَوْلُـهُ تَعَـالى[١]: ﴿إِنَّ الصَّـلاَةَ كَانَـتْ عَلَـى المُـؤْمِنِينَ كِتَابـاً مَوْقُوتًـا﴾[٢]. أَيْ: مَفْرُوضًـا فِـي الأَوْقَـاتِ، وَدَلِيـلُ الأَوْقَـاتِ[٣] قَوْلُـهُ تَعَالى: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الفَجْرِ إِنَّ

=
بِيَ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَتْ قَدْرَ الشِّرَاكِ، وَصَلَّى بِيَ الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، وَصَلَّى بِيَ - يَعْنِي الْمَغْرِبَ - حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، وَصَلَّى بِيَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى بِيَ الْفَجْرَ حِينَ حَرُمَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ صَلَّى بِيَ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، وَصَلَّى بِيَ الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَيْهِ، وَصَلَّى بِيَ الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، وَصَلَّى بِيَ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَصَلَّى بِيَ الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَالْوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ»» رواه أبو داود في الصلاة، باب فرض الصلاة، برقم ٣٩٣، والترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء في مواقيت الصلاة، برقم ١٤٩، والشافعي في مسنده، ١/ ٢٦، وأحمد، ٥/ ٢٠٢، برقم ٣٠٨١، وابن خزيمة، ١/١٦٨، برقم ٣٢٥، والحاكم، ١/ ١٩٣، واللفظ لأبي داود، وصححه الحاكم، وحسّن إسناده محققو المسند، ٥/ ٢٠٢، وصححه ابن عبد البر في التمهيد، ورد على من تكلم فيه، ٨/ ٢٨، وصححه الألباني في صحيح أبي داود، برقم ٣٧٧.
وقد ثبت في الحديث الذي رواه مسلم، في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، برقم ٦١٢، أن وقت صلاة العشاء إلى نصف الليل، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ؛ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الأَوَّلُ، ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ؛ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْعَصْرُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ، فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ؛ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ؛ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ»» فوقت صلاة العشاء إلى نصف الليل، وهو الراجح المعتمد.

(١) بداية انتهاء الخرم من النسخة الخطية الثانية.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٠٣.

(٣) في النسخة الخطية الأولى: «الوقت».

قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾[١].

الشَّرْطُ الثَّامِنُ: اسْتِقْبَالُ القِبْلَةِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالى: ﴿**قَدْ نَرَى**[٢] **تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاء فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾**[٣].

الشَّرْطُ التَّاسِعُ: النِّيَّةُ، وَمَحَلُّهَا القَلْبُ، وَالتَّلَفُّظُ بِهَا بِدْعَةٌ، وَالدَّلِيلُ حَدِيثُ[٤]: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»[٥].

وَأَرْكَانُ الصَّلاَةِ أَرْبَعَةَ عَشَر: القِيَامُ مَعَ القُدْرَةِ، وَتَكْبِيرةُ الإِحْرَامِ، وَقِرَاءَةُ الفَاتِحَةِ، وَالرُّكُوعُ، وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسُّجُودُ عَلى الأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ[٦]، وَالاعْتِدَالُ مِنْهُ، وَالجَلْسَةُ[٧] بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَالطُّمَأْنِينَةُ فِي جَمِيعِ الأَرْكَانِ، وَالتَّرْتِيبُ[٨]، وَالتَّشَهُدُ الأَخِيرُ، وَالجُلُوسُ لَهُ،

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٧.

(٢) في النسخة الخطية الأولى: «فولِّ وجهك شطر المسجد الحرام» فقط، وحذفت بقية الآية، أما في النسخة الخطية الثانية فاقتصر على قوله: ﴿قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ الآية».

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٤٤.

(٤) في النسخة الخطية الأولى: «حديث عمر، قال: قال رسول الله ﷺ:» أما النسخة الخطية الثانية، فقال: «والدليل: «إنما الأعمال بالنيات».

(٥) البخاري، برقم ١، ومسلم، برقم ١٩٠٧، وتقدم تخريجه.

(٦) في النسخة الخطية الأولى، والخطية الثانية: «والسجود على سبعة الأعضاء».

(٧) في النسخة الخطية الثانية: «والجلوس بين السجدتين».

(٨) في النسخة الخطية الثانية زيادة: «والموالاة».

وَالصَّلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالتَّسْلِيمَتَانِ.

الرُّكْنُ الأَوَّلُ: القِيَامُ مَعَ القُدْرَةِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالى:﴿**حَافِظُواْ**[١] **عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى وَقُومُواْ لله قَانِتِينَ**﴾[٢].

الثَّانِي[٣]: تَكْبِيرَةُ الإِحْرَامِ، وَالدَّلِيلُ حَدِيثُ[٤]: «**تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ**[٥]، **وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**»[٦]. وَبَعْدَهَا الاسْتِفْتَاح -وَهُوَ سُنَّةٌ-

---

(١) في النسخة الخطية الأولى، والنسخة الخطية الثانية: «وقوموا لله قانتين»، وحُذِفَتْ بقية الآية.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٣٨.

(٣) «الثاني»: ليست في النسخة الخطية الثانية.

(٤) في نسخة الجامعة: «الحديث»، وقرئ على الشيخ: حديث، وفي النسخة الخطية الأولى، والثانية، والدليل من الحديث قوله ﷺ.

(٥) «وتحليلها التسليم» ليست في النسخة الخطية الأولى، وفي النسخة الخطية الثانية: «يحرمها التكبير، ويحللها التسليم».

(٦) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر ركعة، برقم ٦١٨، ولفظه: عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ» والترمذي، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور، برقم ٣، وقال: «هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب» وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب مفتاح الصلاة الطهور، برقم ٢٧٥، والشافعي في مسنده، ٣٤/١، وابن أبي شيبة، ٢٠٨/١، برقم ٢٣٧٨، وأحمد، ٢/ ٢٩٢، برقم ١٠٠٦، والدارقطني، ٣٦٠/١، والضياء المقدسي في المختارة، ٣٤١/٢، وقال: «إسناده حسن» عن علي ﷺ، وصححه لغيره محققو المسند، ٢/ ٢٩٢، وقال الشيخ الألباني في صحيح أبي داود، ١/ ١٠٢، برقم ٥٥: «إسناده حسن صحيح، وصححه الحاكم وابن السكن وكذا الحافظ، وحسّنه النووي، وأورده المقدسي في الأحاديث المختارة».

قَوْلُ[١]: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُك**»[٢]، ومعنى سبحانك اللَّهم أي: أنزهك التنزيه اللائق بجلالك[٣]. وبحمدك أي: ثناء عليك .وتبارك اسمك[٤] أي: البركة تنال بذكرك. وتعالى جدك أي: جلت عظمتك[٥]. ولا إله غيرك أي: لا معبود في الأرض ولا في السماء بحق[٦] سواك ياألله.

«**أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**»[٧]، مَعْنَى أَعُوذُ: أَلُوذُ، وَأَلْتَجِئُ، وَأَعْتَصِمُ بِكَ يَا اللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ[٨]: الرَّجِيمِ، المَطْرُودِ، المُبْعَدِ عَنْ

---

(١) في النسخة الخطية الثانية: «قوله».

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك، برقم ٧٧٥، والترمذي، كتاب الصلاة، باب ما يقول عند افتتاح الصلاة، برقم ٢٤٣، وابن ماجه، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، برقم ٨٠٦، عن عائشة ﵂، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، ٣/ ٣٦١، برقم ٧٤٨، وأخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة، برقم ٣٩٩، موقوفاً على عمر بلفظ: عَنْ عَبْدَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ يَجْهَرُ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

(٣) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «بجلالك يا الله».

(٤) في النسخة الخطية الثانية: «وتبارك اسمك، وتعالى جدك: أي ارتفع قدرك، وعظم شأنك».

(٥) في النسخة الخطية الأولى: «وتعالى جدُّك: ارتفع قدرك».

(٦) في النسخة الخطية الثانية: «حق» بدون الباء.

(٧) في النسخة الخطية الثانية: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، المطرود، المبعد من رحمة الله».

(٨) في النسخة المخطوطة الأولى: «من هذا الشيطان».

رَحْمَةِ الله[١]، لاَ يَضُرُّنِي فِي دِينِي، وَلاَ فِي دُنْيَايَ[٢].

وَقِرَاءَةُ الفَاتِحَةِ رُكْنٌ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، كَمَا فِي حَدِيثِ[٣]: «**لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ**»[٤]، وَهِيَ أُمُّ القُرْآنِ.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾[٥]: بَرَكَةٌ، وَاسْتِعَانَةٌ.

﴿**الحَمْدُ لله**﴾، الحَمْدُ: ثَنَاءٌ، وَالأَلِفُ وَاللاَّمُ لاِسْتِغْرَاقِ جَمِيعِ المَحَامِدِ، وَأَمَّا الجَمِيلُ الذِي لاَ صُنْعَ لَهُ فِيهِ مِثْلُ الجَمَالِ وَنَحْوِهِ، فَالثَّنَاءُ بِهِ[٦] يُسَمَّى مَدْحاً لاَ حَمْداً.

﴿**رَبِّ العَالَمِينَ**﴾، الرَّبُّ: هُوَ[٧] المَعْبُودُ، الخَالِقُ، الرَّازِقُ[٨]،

---

(١) في النسخة الخطية الأولى: «المبعد عن رحمتك».

(٢) من قوله: «معنى أعوذ: ألوذ إلى قوله: «في دنياي» ليست في النسخة المخطوطة الثانية».

(٣) في النسخة الخطية الأولى، والنسخة الخطية الثانية، ومطبوع الجامعة: «كما في الحديث».

(٤) رواه البخاري، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم، برقم ٧٥٦، ومسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة، ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها، برقم ٣٩٤.

(٥) في نسخة القارئ، والنسخة الخطية الأولى: «بسم الله الرحمن الرحيم» أما في النسخة الخطية الثانية: ففيها: «قوله: بسم الله الرحمن الرحيم».

(٦) «به» ليست في النسخة الخطية الثانية.

(٧) «هو» ليست في النسخة المخطوطة الأولى.

(٨) «الخالق، الرازق» ليست في النسخة المخطوطة الأولى، ولا في الثانية.

المَالِكُ، المُتَصَرِّفُ، مُرَبِي جَمِيعِ الخَلْقِ بِالنِّعَمِ[١].

﴿العَالَمِينَ﴾: كُلُ مَا سِوَى الله عَالَمٌ، وَهُوَ رَبُّ الجَمِيعِ.

﴿الرَّحْمَنِ﴾: رَحْمَةٌ عَامَّةٌ [لِـ]جَمِيعِ[٢] المَخْلُوقَاتِ.

﴿الرَّحِيمِ﴾: رَحْمَةٌ خَاصَّةٌ بِالمُؤْمِنِينَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَىَ: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾[٣].

﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾: يَوْمُ الجَزَاءِ وَالحِسَابِ، يَوْمَ[٤] كُلُّ يُجَازَى بِعَمَلِهِ، إِنْ خَيْراً فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالى:﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ * ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ[٥] * يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لله﴾[٦]، وَالحَدِيثُ عَنْهُ ﷺ: «الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ[٧]، وَالعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ

(١) في النسخة المخطوطة الأولى، والثانية: «مربي جميع العالمين بالنعم».

(٢) في مطبوعة الجامعة، وفي النسخة الخطية الثانية: «جميع المخلوقات»» وكذلك في نسخة القارئ على الشيخ، أما النسخة المخطوطة الأولى، ففيها: «لجميع المخلوقات».

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٤٣.

(٤) «يوم»: ليست في النسخة المخطوطة الأولى.

(٥) في النسخة الخطية الثانية لم يكمل الآية، بل قال: «الآية».

(٦) سورة الانفطار، الآيات:١٧-١٩.

(٧) في النسخة الخطية الثانية لم يكمل الحديث، بل قال: «إلى آخره».

هَوَاهَا، وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ الأَمَانِي»[١].

﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ**﴾ أَي: لاَ نَعْبُدُ غَيْرَكَ، عَهْدٌ بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ أَن لاَ يَعْبُدَ إِلاَّ إِيَّاهُ[٢].

﴿**وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾: عَهْدٌ بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ[٣] رَبِّهِ أَن لاَ يَسْتَعِينَ بِأَحَدٍ غَيْرَ اللهِ.

﴿**اهْدِنَا الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ**﴾ مَعْنَى: ﴿**اهْدِنَا**﴾: دُلَّنَا، وَأَرْشِدْنَا، وَثَبِّتْنَا[٤]، وَ﴿**الصِّرَاطُ**﴾: الإِسْلاَمُ، وَقِيلَ: الرَّسُولُ[٥]، وَقِيلَ: القُرْآنُ، وَالكُلُّ حَقٌّ. وَ﴿**المُسْتَقِيمَ**﴾: الذِي لاَ عِوَجَ فِيهِ.

﴿**صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ**﴾: طَرِيقُ المُنْعَمِ عَلَيْهِمْ، وَالدَّلِيلُ[٦] قَوْلُهُ تَعَالى: ﴿**وَمَن يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم**

---

(١) الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق، باب ٢٥، برقم ٢٤٥٩، وابن ماجه، كتاب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له، برقم ٤٢٦٠، وأحمد في المسند، ٢٨/ ٣٥٠، برقم ١٧١٢٣، والحاكم، ١/ ٥٧، وصححه، عن شداد بن أوس ﷺ، وحسنه الترمذي، واستشهد به شيخ الإسلام ابن تيمية، ووافق على تحسين الترمذي عندما قال في مجموع الفتاوى، ٨/ ٢٨٥: «رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه وَالتِّرْمِذِي ، وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ».

(٢) في النسخة الخطية الأولى: «أن لا يعبد أحداً سواه» وفي النسخة الخطية الثانية: «أن لا يستعين أحداً غيره».

(٣) في النسخة الخطية الأولى: «عهد بين العبد وربه» وفي النسخة الخطية الثانية: «عهد بين العبد وبين الله أن لا يستعين أحداً غيره».

(٤) «اهدنا: دلنا، وأرشدنا، وثبتنا» ليست في النسخة الخطية الثانية.

(٥) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «والصراط، قيل الرسول، وقيل الإسلام، وقيل القرآن».

(٦) من قوله: «والدليل – إلى قوله: غير المغضوب عليهم، و» ساقط من النسخة الخطية الثانية.

﴿مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاء وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾[١].

﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: وَهُمُ اليَهُودُ، مَعَهُمْ عِلْمٌ وَلَمْ يَعْمَلُوا[٢] بِهِ، تَسْأَلُ الله أَنْ يُجَنِّبَكَ طَرِيقَهُمْ.

﴿وَلاَ الضَّالِّينَ﴾: وَهُمُ النَّصَارَى، يَعْبُدُونَ الله[٣] عَلَى جَهْلٍ وَضَلاَلٍ، تَسْأَلُ الله أَنْ يُجَنِّبَكَ طَرِيقَهُمْ، وَدَلِيلُ الضَّالِّينَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ[٤] الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[٥][٦]، وَالحَدِيثُ[٧] عَنْهُ ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ؛ قَالُوا يَا رَسُولَ الله: الْيَهُودُ

---

(١) سورة النساء، الآية :٦٩.

(٢) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «ولا عملوا به».

(٣) في النسخة الخطية الثانية سقط لفظ الجلالة «الله».

(٤) في النسخة الخطية الثانية: «اختصر فقال: «الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» الآية. إلى قوله: «فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا»».

(٥) سورة الكهف، الآيتان: ١٠٣-١٠٤.

(٦) في مطبوعة الجامعة، والنسخة الأولى زيادة: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ﴾ [الكهف: ١٠٥]، والمثبت من قراءة القارئ على سماحة الشيخ.

(٧) في النسخة الخطية الأولى: «وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال»» أما في النسخة الخطية الثانية، ففيها: «وفي الحديث عنه ﷺ».

وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَن»، أَخْرَجَاهُ[١].

والحَدِيثُ[٢] الثَّانِي: «افْتَرَقَتِ اليَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةٍ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثنتين وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الأُمَّةُ عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلاَّ وَاحِدَةٌ، قُلْنَا: مَنْ هِيَ يَا[٣] رَسُولَ الله؟ قَالَ: مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ[٤] وَأَصْحَابِي»[٥].

---

(١) البخاري، كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: «لتتبعنّ سنن من كان قبلكم»» برقم ٧٣٢٠، ومسلم، كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، برقم ٢٦٦٩، ولفظه: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ؟»» والإمام أحمد، ١٨/ ٣٢٢، برقم ١١٨٠٠، وصحح إسناده محققو المسند، ١٨/ ٣٢٢، والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ٦/ ٩٩٩.

(٢) في النسخة الخطية الأولى: «الحديث الثاني» بدون واو.

(٣) في النسخة الخطية الأولى: «قلنا: يا رسول الله من هي» فيه تقديم وتأخير.

(٤) في النسخة المخطوطة الأولى: «من كان مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»» وفي النسخة المخطوطة الثانية: «من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي اليوم».

(٥) رواه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم، برقم ٣٩٩٢، ولفظه: عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ»» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ هُمْ ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ». وله شاهد عند الترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، برقم ٢٦٤١، ولفظه: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلاَنِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلاَّ مِلَّةً وَاحِدَةً»» قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ =

وَالرُّكُوعُ، وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسُّجُودُ عَلَى الأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ، وَالاعْتِدَالُ مِنْهُ، وَالجَلْسَةُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا**﴾[(١)][(٢)]، وَالحَدِيثُ عَنْهُ[(٣)] ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ**»[(٤)][(٥)]، وَالطُّمَأْنِينَةُ[(٦)] فِي جَمِيعِ الأَفْعَالِ[(٧)] وَالتَّرْتِيبُ بَيْنَ الأَرْكَانِ، وَالدَّلِيلُ حَدِيثُ المُسِيءِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِي ﷺ إِذْ دَخَلَ

=

وَأَصْحَابِي»» وشاهد ثانٍ عند أبي داود من حديث أبي هريرة، برقم ٤٥٩٦، ولفظه: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً» وهو عند الترمذي، برقم ٢٦٤٠، وعند ابن ماجه، برقم ٣٩٩١. وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح، برقم ١٧١ (التحقيق الثاني)، وفي السلسلة الصحيحة، برقم ١٣٤٨، وفي صحيح ابن ماجه، برقم ٣٩٨٢.

(١) سورة الحج، الآية: ٧٧.

(٢) في النسخة الخطية الثانية زيادة: «واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون».

(٣) في النسخة المخطوطة الأولى، والثانية: «وفي الحديث عنه ﷺ».

(٤) في النسخة الخطية الثانية: ﴿على سبعة الأعظم».

(٥) البخاري، كتاب الأذان، باب السجود على سبعة أعظم، برقم ٨١٠، ومسلم، كتاب الصلاة، باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة، برقم ٤٩٠، ولفظه: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمِرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلاَ نَكُفَّ ثَوْبًا وَلاَ شَعَرًا».

(٦) في النسخة الخطية الأولى: «والترتيب كل ركن قبل الآخر، والطمأنينة في جميع الأركان»، وفي النسخة الخطية الثانية: «والترتيب بين الأركان كل ركن قبل الآخر، والطمأنينة في جميع الأركان».

(٧) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «والطمأنينة في جميع الأركان».

رَجُلٌ[١] فَصَلَّى، [فقام][٢]، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فقال[٣]: «**ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**»، فَعَلَهَا ثَلاَثاً ثُمَ[٤] قَالَ: وَالذِّي بَعَثَكَ بِالحَقِّ نَبِيًّا لاَ أُحْسِنُ غَيْرَ[٥] هَذَا، فَعَلِّمْنِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ[٦]: «**إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَكَبِّرْ، ثُمْ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ[٧] قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاَتِكَ كُلِّهَا**»[٨]، وَالتَّشَهُدُ الأَخِيرُ رُكْنٌ مَفْرُوضٌ[٩]، كَمَا فِي الحَدِيثِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْنَا التَّشَهُّدُ، السَّلاَمُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلاَمُ عَلَى جِبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وقال[١٠] النبي ﷺ: «**لاَ**

---

(١) في النسخة الخطية الثانية: «إذ دخل علينا رجل فصلى».

(٢) في النسخة الخطية الأولى، والثانية، ومطبوعة الجامعة زيادة: «فقام» وليس في نسخة القارئ.

(٣) في النسخة الخطية الأولى: «فقال له النبي ﷺ صلِّ فإنك لم تصلِّ» وفي النسخة الخطية الثانية: «فقال له النبي ﷺ: «ارجع فصلِّ فإنك لم تصل».

(٤) في النسخة الخطية الأولى: «فقال: والذي بعثك بالحق».

(٥) في النسخة الخطية الثانية: «... لا أحسن غيرَهُ».

(٦) في النسخة الخطية الأولى: «قال: إذا قمت إلى الصلاة» وفي النسخة الخطية الثانية: «فقال النبي ﷺ: إذا قمت إلى الصلاة...».

(٧) في النسخة الخطية الأولى والثانية: «تطمئن قائماً».

(٨) البخاري، برقم ٦٢٥١ عن أبي هريرة ﷺ، ومسلم، برقم ٣٩٧، وتقدم تخريجه.

(٩) «مفروض» ليست في النسخة الخطية الأولى، ولا في الثانية.

(١٠) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «فقال ﷺ».

تَقُولُوا: السَّلاَمُ عَلَى الله مِنْ[١] عِبَادِهِ، فَإِنَّ الله هُوَ السَّلاَمُ[٢]، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لله[٣] وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَن لاَ إِلَـهَ إِلاَّ الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»[٤]، وَمَعْنَى التَّحِيَّات: جَمِيعُ التَّعْظِيمَاتِ لله[٥]، مُلْكًا وَاسْتِحْقَاقًا، مِثْلُ: الانْحِنَاءِ،

(١) في مطبوع الجامعة: «عن عباده». ولعله خطأ مطبعي.

(٢) في النسخة الخطية الثانية: «لا تقولوا: السلام على الله من عباده ولكن قولوا: التحيات لله».

(٣) في النسخة الخطية الأولى، والثانية حذف من قوله: «والصلوات، والطيبات إلى قوله: «وأن محمداً عبده ورسوله».

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، برقم ٨٣٥، ولفظه: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود ﷺ، قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلاَةِ، قُلْنَا: السَّلاَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ وَفُلاَنٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَقُولُوا السَّلاَمُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلاَمُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَيَدْعُو» ومسلم، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، برقم ٤٠٢، ولفظه: عنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ».

(٥) «لله»: ليست في النسختين الخطيتين: الأولى، ولا في الثانية.

وَالرُّكُوعِ[١] وَالسُّجُودِ، وَالبَقَاءِ، وَالدَّوَامِ، وَجَمِيعُ[٢] مَا يُعَظَّمُ بِهِ رَبُّ العَالَمِين فَهْوَ لله، فَمَنْ صَرَفَ مِنْه شَيْئًا لِغَيْرِ الله فَهْوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ[٣]، وَالصَّلَوَاتُ مَعْنَاهَا: جَمِيعُ الدَّعَوَاتِ. وَقِيلَ الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالطَّيِّبَاتُ لله[٤]: الله طَيِّبٌ، وَلاَ يَقْبَلُ مِنَ الأَقْوَالِ وَالأَعْمَالِ إِلاَّ طَيِّبَهَا[٥]، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ: تَدْعُو لِلنَّبِيّ ﷺ بالسَّلاَمَةِ، وَالرَّحْمَةِ[٦]، وَالبَرَكَةِ[٧]، وَالَّذِي يُدْعَى لَهُ، مَا يُدْعَى مَعَ الله، السَّلاَمُ[٨] عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ: تُسَلِّمُ عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي[٩] السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالسَّلاَمُ دُعَاءٌ، وَالصَّالِحُونَ

---

(١) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «والخضوع، والركوع، والسجود».

(٢) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «كل جميع ما يعظم به رب العالمين».

(٣) «كافر» ليست في النسخة الخطية الأولى، ولا في الثانية.

(٤) «لله»: ليست في النسخة الخطية الأولى، ولا في الثانية.

(٥) في النسخة الخطية الأولى: «من الأعمال والأقوال إلا أطيبها»، وفي النسخة الخطية الثانية: «من الأعمال والأقوال والأفعال إلا طيبها».

(٦) كلمة «الرحمة» ليست في النسخة الخطية الأولى.

(٧) في النسخة الخطية الأولى: «ورفع الدرجات»، وفي النسخة الثانية: «ورفع الدرجة» زيادة على البركة.

(٨) في نسخة الجامعة: «والسلام علينا» بزيادة الواو.

(٩) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «من أهل السماء والأرض».

يُدْعَى لَهُمْ وَلاَ يُدْعَوْنَ مَعَ الله، أَشْهَدُ أَن لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ[١] لاَ شَرِيكَ لَهُ[٢]: تَشْهَدُ شَهَادَةَ اليَقِينِ أَنْ لاَ يُعْبَدُ فِي الأَرْضِ[٣] وَلاَ فِي السَّمَاءِ بِحَقٍ إِلاَّ الله، وَشَهَادَةُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، بِأَنَّهُ[٤] عَبْدٌ لاَ يُعْبَدُ، وَرَسُولٌ لاَ يُكَذَّبُ، بَلْ يُطَاعُ وَيُتَبَعُ، شَرَّفَهُ الله بِالْعُبُودِيَّةِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالى: ﴿**تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ**[٥] **لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا**﴾[٦]، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، [وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ][٧]، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ [وعلى آل إبراهيم][٨] إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ[٩].

---

(١) «وحده لا شريك له» ليست في النسخة الخطية الأولى، ولا في الثانية.

(٢) في النسخة الخطية الأولى، والثانية، وطبعة الجامعة زيادة: «وأشهد أن محمداً عبده رسوله».

(٣) في النسخة الخطية الأولى: «أن لا يعبد في السماء، ولا في الأرض»» وفي النسخة الخطية الثانية: «أن لا يعبد في السماء والأرض».

(٤) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «وشهادة أن محمداً عبده، ورسوله عبد لا يعبد».

(٥) في النسخة الخطية الثانية لم يكمل الآية، بل قال: «تبارك الذي نزل الفرقان على عبده». الآية.

(٦) سورة الفرقان، الآية: ١٠.

(٧) «وعلى آل محمد» ليست في نسخة القارئ، وهي في مطبوعة الجامعة، وفي المخطوطتين الأولى والثانية.

(٨) في النسخة الخطية الأولى: «كما صليت على آل إبراهيم» أما في النسخة الخطية الثانية ففيها: «كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم»» وفي مطبوع الجامعة، وفي نسخة القارئ: «كما صليت على إبراهيم».

(٩) البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ١٠، برقم ٣٣٧٠، ومسلم، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، برقم ٤٠٦، ولفظه: عن كعب بن عجرة ﷺ: سَأَلْنَا =

الصَّلاَةُ مِنَ الله: ثَنَاؤُهُ[١] عَلَى عَبْدِهِ فِي المَلأِ الأَعْلَى، كَمَا حَكَى البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: صَلاَةُ الله ثَنَاؤُهُ عَلَى عَبْدِهِ فِي المَلأِ الأَعْلَى[٢][٣]، وَقِيلَ الرَّحْمَةُ، وَالصَّوَابُ الأَوَّلُ، وَمِنَ المَلاَئِكَةِ: الاسْتِغْفَارُ، وَمِنَ الآدَمِيينَ: الدُّعَاءُ، وَبَارِكْ وَمَا بَعْدَهَا[٤] سُنَنُ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ.

وَالوَاجِبَاتُ ثَمَانِيةٌ: جَمِيعُ التَّكْبِيرَاتَ غَيرَ تَكْبِيرَةِ الإِحْرَامِ، وَقَوْلُ: سُبْحَانَ رَبِيَ العَظِيمِ فِي الرُّكُوعِ، وَقَوْلُ: سَمِعَ الله لِمَنْ حِمدَهُ لِلإِمَامِ وَالمُنْفَرِدِ، وَقَوْلُ رَبَنَا وَلَكَ الحَمْدُ لِلْكُلِّ، وَقَوْلُ: سُبْحَانَ رَبِيَ الأَعْلَى فِي السُّجُودِ، وَقَوْلُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَالتَّشَهُّدُ الأَوَّلُ

=

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلاَةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

(١) في النسخة الخطية الأولى: «ثناءً على عبده في الملأ الأعلى»» وفي النسخة الخطية الثانية، ومطبوع الجامعة: «ثناؤه على عبده».

(٢) في النسخة الخطية الأولى، والثانية: «عن أبي العالية: ثناء الله على عبده في الملأ الأعلى».

(٣) البخاري، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، قبل الرقم ٤٧٩٧، ولفظه: «قَالَ أَبُو العَالِيَةِ: «صَلاَةُ اللَّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ المَلاَئِكَةِ، وَصَلاَةُ المَلاَئِكَةِ الدُّعَاءُ».

(٤) في النسخة الخطية الأولى: «وما بعدها من الدعاء».

وَالجُلُوسُ لَهُ .

فَالأَرْكَانُ[١] مَا سَقَطَ مِنْهَا سَهْواً، أَوْ عَمْداً بَطَلَتِ الصَّلاَةُ بِتَرْكِهِ، وَالوَاجِبَاتُ مَا سَقَطَ مِنْهَا عَمْداً، بَطَلَتِ الصَّلاَةُ بِتَرْكِهِ، وَسَهْواً جَبَرَهُ السُّجُودُ لِلْسَّهْوِ[٢]. وَاللهُ أَعْلَمُ. [وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليماً كثيراً][٣].

(١) في النسخة الخطية الثانية: «والأركان».

(٢) عبارة النسخة الخطية الأولى، والثانية: «والواجبات ما سقط منها سهواً، جبره سجود السهو، وعمداً بطلت الصلاة»، وفي النسخة الخطية الثانية زيادة «بتركه».

(٣) ما بين المعقوفين زيادة في النسخة الخطية الثانية.

الفهـــــارس العـــــامة

١- فهـــــرس الآيـــــات القرآنيـــــة.
٢- فهـرس الأحاديـث النبويـة والآثـار.
٣- فهـــــــرس الموضـــــــوعات.

١- فهرس الآيات القرآنية

م	الآية	رقمها	الصفحة
	سورة البقرة		
١-	﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً﴾	١٤٤	١٤
٢-	﴿وَقُومُوا لله قَانِتِينَ.....﴾	٢٣٨	١٤
٣-	﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى .....﴾	٢٣٨	١٥
	سورة النساء		
٤-	﴿وَمَنْ يُطِعِ الله وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ الله﴾	٦٩	١٩
٥-	﴿إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى المُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتًا﴾	١٠٣	١٣
	سورة المائدة		
٦-	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ..﴾	٦	١٠
	سورة الأعراف		
٧-	﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ.....﴾	٣١	١٢
	سورة التوبة		
٨-	﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ الله شَاهِدِينَ﴾	١٧	٨
	سورة الإسراء		
٩-	﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلى غَسَقِ اللَّيْلِ..﴾	٨٧	١٣
	سورة الكهف		
١٠-	﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ﴾	١٠٣ - ١٠٤	٢٠
	سورة الحج		
١١-	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا.....﴾	٧٧	٢٢

م	الآية	رقمها	الصفحة
	سورة الفرقان		
١٢-	﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾	١٠	٢٧
١٣-	﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾	٢٣	٨
	سورة الأحزاب		
١٤-	﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا.....﴾	٤٣	١٨
	سورة المدثر		
١٥-	﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ.....﴾	٤	١٢
	سورة الانفطار		
١٦-	﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ * ثم ما أدراك ما يوم الدين *﴾	١٧ – ١٩	١٨

٢- فهرس الأحاديث النبوية والآثار

١- أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ، ١١
٢- ابدؤوا بما بدأ الله به، ١١
٣- إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ؛ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الأَوَّلُ، ١٣
٤- إِذَا قُمْتَ إِلى الصَّلاَةِ فَكَبِّرْ،ثُمْ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ،ثُمَّ ارْكَعْ ٢٣
٥- ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ، ٢٣
٦- اركع حتى تطمئن راكعاً، وارفع حتى تعتدل، ٢٣
٧- افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى ٢١
٨- افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ ٢١
٩- افْتَرَقَتِ اليَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةٍ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثنتين ٢٠
١٠- أمرت أن أسجد على سبعة أعظم، ٢٢
١١- أُمِرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلاَ نَكُفَّ ثَوْبًا وَلاَ شَعَرًا، ٢٢
١٢- أَمَّنِي جِبْرِيلُ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى بِيَ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، ١٢
١٣- أَمَّنِي جِبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَتْ بِقَدْرِ الشِّرَاكِ، ١٢
١٤- إِنَّ اللهَ هُوَ السَّلاَمُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ..... ٢٤
١٥- أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ،كَانَ يَجْهَرُ بِهَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ:سُبْحَانَكَ اللهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ... ١٦
١٦- إنما الأعمال بالنيات، ١٤
١٧- إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ..... ١٤
١٨- أنه ﷺ لما رأى رجلاً في قدمه لمعة لم يُصبها الماء، أمره أن يعيد الوضوء والصلاة، ... ١١
١٩- تَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ، ١٥
٢٠- ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ٢٣

٢١- رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبَرَ ٩
٢٢- رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، ٩
٢٣- رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلاَثَةٍ: النَائِمُ حَتَى يَسْتَيْقِظَ، وَالمَجْنُونُ حَتَى يَفِيقَ..... ٩
٢٤- سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ،وَتَبَارَكَ اسْمُكَ،وَتَعَالَى جَدُّكَ،وَلاَ إِلَهَ غَيْرُك..... ١٦
٢٥- صَلاَةُ الله: ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ المَلاَئِكَةِ، وَصَلاَةُ المَلاَئِكَةِ الدُّعَاءُ .....[أبو العالية]٢٦
٢٦- قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ٢٦
٢٧- الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ، وَالعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا ١٨
٢٨- لاَ تَقُولُوا: السَّلاَمُ عَلَى الله مِنْ عِبَادِهِ، فَإِنَّ الله هُوَ السَّلاَمُ، وَلَكِنْ قُولُوا ٢٣
٢٩- لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب، ١٧
٣٠- لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ٢٠
٣١- لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ من قَبْلَكُمْ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ..... ٢٠
٣٢- لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ..... ٢١
٣٣- مُرُوا أَوْلاَدَكُمْ بِالصَّلاَةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْر ٩
٣٤- مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلاَةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ، ٩
٣٥- مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلاَةِ لِسَبْعٍ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِعِ ٩
٣٦- مُرُوا صِبْيَانَكُمْ بِالصَّلاَةِ، إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا..... ٩
٣٧- مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ، ١٥
٣٨- يَا مُحَمَّدُ الصَّلاَةُ بَيْنَ هَذَيْنِ الوَقْتَيْنِ، ١٢

٣- فهرس الموضوعات

مقدمة المحقق ٣
صور المخطوطات ٦
قال المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: **شُرُوطُ الصَّلَاةِ تِسْعَةٌ:** ٨
الشَرْطُ الأَوَّلُ: الإسلام ٨
الشَّرْطُ الثاني: العقل ٨
الثَّالِثُ: التَّمْيِيزُ ٩
الشَّرْطُ الرَّابِعُ: رفع الحدث ١٠
شُرُوطُ الوضوء عَشَرَةٌ: ١٠
فُرُوضُ الوضوء سِتَّةٌ: ١٠
نَوَاقِضُ الوضوء ثَمَانِيَةٌ: ١١
[بقية شروط الصلاة] ١٢
الشَّرْطُ الخَامِسُ: إزالة النجاسة ١٢
الشَّرْطُ السَادِسُ: ستر العورة ١٢
الشَّرْطُ السَّابِعُ: دخول الوقت ١٢
الشَّرْطُ الثَّامِنُ: استقبال القبلة ١٣
الشَّرْطُ التَّاسِعُ: النية ١٤
أَرْكَانُ الصَّلَاةِ أربعة عشر ١٤
الرُّكْنُ الأَوَّلُ: القيام مع القدرة ١٤
الركن الثاني: تكبيرة الاحرام ١٥
تفسير الاستفتاح ١٥
الركن الثالث: قراءة الفاتحة ١٦

تفسير الفاتحة ١٧
[بقية أركان الصلاة] ٢١
تفسير التحيات ٢٤
[وَاجِبَاتُ الصلاة ثَمَانِيةٌ]: ٢٧
الفهارس العامة ٢٩
١- فهرس الآيات القرآنية ٣٠
٢- فهرس الأحاديث النبوية والآثار ٣٢
٣- فهرس الموضوعات ٣٤